

فتح المعين بشرح قرة العين

بطلت الصلاة إن تعمد وعلم تحريمه وإلا أعاد السجود ويصح على يد غيره وعلى نحو منديل بيده لأنه في حكم المنفصل ولو سجد على شيء فالتصق بجهته صح ووجب إزالته للسجود الثاني مع تنكيس بأن ترتفع عجزته وما حولها على رأسه ومنكبيه للاتباع فلو انعكس أو تساوى لم يجزئه نعم إن كان به علة لا يمكنه معها السجود إلا كذلك أجزاءه بوضع بعض جهته